

الدرس 4 / شرح صحيح مسلم / كتاب الطهارة / باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما (و) باب وجوب استيعاب جميع ..)

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع

الحاضرين. قال الامام النووي عليه رحمة الله باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما - 00:00:00

حدثنا هارون بن سعيد الليلي وابو الطاهر واحمد بن عيسى قالوا اخبرنا عبد الله بن وهب عن مخرمة بن بكير عن ابيه عن سالم مولاها شداد قال دخلت على عائشة. قال دخلت على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم يوم توفي سعد بن ابي وقاص -

00:00:20

فدخل عبد الرحمن ابن ابي بكر فتوضأ عندها. فقالت يا عبد الرحمن اسبغ الوضوء. فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

ويل للاعقاب من النار. وحدثني حرمة ابن يحيى حدثنا ابن وهب اخبرني حيوة. اخبرني محمد بن عبد - 00:00:40

يا ان ابا عبد الله مولى شداد ابن الهادي حدثه انه دخل على عائشة. فذكر عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله وحدثني محمد بن

حاتم وابو معين الرقاشي قال حدثنا حدثنا عمر ابن يونس حدثنا عكرمة ابن عمار - 00:01:00

حدثني يحيى بن ابي كثير قال حدثني او حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن حدثني سالم مولى المهري قال فخرجت انا وعبد الرحمن بن

ابي بكر في جنازة سعد بن ابي وقاص. فمررنا على باب حجرة عائشة. فذكر عنها عن النبي صلى الله - 00:01:20

عليه وسلم بمثله. حدثني سلمة حدثني سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن اعين. حدثنا فنيح حدثني نعيم ابن الحمد لله عن سالم مولاي

شداد ابن الهادي قال كنت انا مع عائشة رضي الله عنها فذكر عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وحدد - 00:01:40

بني زهير بن حرب حدثنا جرير وحدثنا اسحاق اخبرنا جرير عن منصور عن هلال ابن اسعف عن ابي يحيى عن عبد الله ابن عمرو قال

رجعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة. حتى اذا كنا بماء بالطريق تعجل قوم عند العصر - 00:02:00

فتوضؤوا وهم عجال فانتهينا اليهم واعقابهم تلوح لم يمسها الماء. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغ

الوضوء وحدثناه ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا وكيع عن سفيان حدثنا ابن المثنى وابن - 00:02:20

قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة كلاهما عن منصور بهذا الاسناد وليس في حديث شعبة اسمغوا الوضوء وهو في حديثه

عن ابيح الاعرج. حدثنا شيبان ابن فروخ وابو كامل الجحدري. جميعا عن ابي عوانة قال ابو كمال - 00:02:40

حدد هنا معاونة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال تخلف عنا النبي صلى الله عليه وسلم في سفر الله.

فادركنا وقد حضرت صلاة العصر. فجعلنا نمسح على رجلنا فنادى ويل للاعقاب من النار - 00:03:00

حدثنا عبد الرحمن بن سلامي الجمحي حدثنا الربيع يعني ابن مسلم عن محمد وهو وهو ابن زياد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله

عليه وسلم رجلا لم يغسل عقبه فقال ويل للاعقاب من النار. حدثنا قتيبة وابو بكر بن ابي شيبة وابو - 00:03:20

طيب ان قالوا حدثنا وكيع عن شعبة عن محمد ابن زياد عن ابي هريرة انه راقوا من يتوضؤون في المطهرة اسبغ الوضوء فاني سمعت

ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعراقيب من النار. حدثني - 00:03:40

حرب حدثنا جرير عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من باب وجوب استيعاب

جميع اجزاء محل الطهارة. حدثني سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن محمد بن اعين. حدثنا - 00:04:00

عن ابي الزبير عن جابر اخبرني عمر ابن الخطاب ان رجلا توطأ فترك موضع ظفر على قدمه فابصره النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فاحسن وضوءك. فرجع ثم صلى باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء - [00:04:20](#)

حدثنا سويد بن سعيد عن مالك بن انس وحدثنا ابو الطائر واللفظ له اخبرنا عبد الله بن نواف بن مالك بن انس عن ابي سهيل حدثنا مالك بن انس عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:04:40](#)

اذا توطأ العبد المسلم او المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة كان بطشتها - [00:05:00](#)

بطشتها يده مع الماء او مع اخر قطر الماء فاذا غسل رجله خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع او مع اخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب. حدثنا محمد ابن معمر ابن ابي ابن - [00:05:20](#)

القيس حدثنا ابو هاشم المخزومي عن عبد عن عبد الواحد وهو ابن زياد حدثنا عثمان بن حكيم حدثنا محمد بن المنكدر عن حمران عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توطأ فاحسن الوضوء خرجت - [00:05:40](#)

قضاياه من جسدي حتى تخرج من تحت اظفاره. باب استحباب اطالة الغرة والتحجيل في الوضوء. حدثني محمد ابن العلائي والقاسم ابن زكريا ابن دينار. وعبد ابن حميد وعبد ابن حميد قالوا حدثنا خالد ابن مخلد عن - [00:06:00](#)

عن سليمان بن بلال حدثني عمارة بن غزية الانصاري عن نعيم بن عبدالله المجرم المجرم قال ابا هريرة يتوطأ فغسل وجهه فاسبغ الوضوء ثم غسل يده اليمنى حتى اشرع في العضد ثم يده اليسرى حتى - [00:06:20](#)

ثم مسح رأسه ثم غسل رجله اليمنى حتى اشرع في الساق ثم غسل رجله اليسرى حتى اشرى في ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوطأ وقال قال رسول الله صلى الله عليه - [00:06:40](#)

انتم الغر المحجلون يوم القيامة من اسباغ الوضوء فمن استطاع منكم فليطل غرته وتحليله وحدني هارون بن سعيد الايلي حدثنا ابن وهب اخبرنا عمرو بن الحارث عمرو بن الحارث عن سعيد بن ابي هلال عن ابن عبد الله - [00:07:00](#)

انه ابا هريرة يتوطأ فغسل وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين المنكبين. ثم غسل رجله حتى الساقين ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امتي يأتون يوم القيامة غرا محجا - [00:07:20](#)

من اثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل. حدثنا سويد بن سعيد وابن ابي عمر يعني عن مروان الفزاري قال ابن ابي عمر حدثنا مروان عن ابي مالك الاشجعي سعد ابن طارق عن ابي حازم عن - [00:07:40](#)

ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان حوضي ابعد من ان حوضي ابعد من من عدن له اشد بياضا من الثلج واحلاها من الاساليب اللبن. ولانيتها اكثر من عدد النجوم - [00:08:00](#)

واني لاصد الناس عن كما يصد الرجل ابل الناس عن حوضه قالوا يا رسول الله اتعرفون هنا يومئذ قال نعم لكم سيما ليست لاحد من الامم تردون علي غرا محجلين من اثار الوضوء - [00:08:20](#)

وحدثنا ابو كريمة واصل بن عبد الاعلى واللفظ يواصل قال حدثنا ابن فضيل عن مالك الاشجعي عن ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترد علي امتي الحوض وانا ذود الناس عنه كما يذود - [00:08:40](#)

وجنوي بنا الرجل عن ابله. قالوا يا نبي الله اتعرفنا؟ قال نعم. لكم سيما ليست لاحد راكم تردون علي غرا محجلين من اثار الوضوء وليصذن عني طائفة منكم فلا يصلون - [00:09:00](#)

فاقول يا رب هؤلاء من اصحابي فيجيبني ملك فيقول وهل تدري ما احدثوا بعدك وحدثنا عن ابن ابي شيبة حدثنا علي ابن مسلم عن سعد ابن طارق عن ربعي ابن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان - [00:09:20](#)

لابعد من من اين اتى من عدن؟ والذي نفسي بيده اني لاذود عنه الرجال كما يذود الرجل الابن الغريبة قالوا يا رسول الله وتعرفنا؟ قال نعم تردون علي غرا محد. محجلين من اثار الوضوء - [00:09:40](#)

ليست لاحد ما يراكم. حدثنا يحيى ابن ايوب وسريج. وسريج بن يونس وكتيبة بن سعيد وعلي بن حجر على اسماعيل ابن جعفر قال

ابن ايوب حدثنا اسماعيل اخبرنا الاعلى عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه - 00:10:00

وسلمت المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون وددت انا قد رأيت وددت انا قد رأينا اخوانا قالوا

اولسنا اخوانك يا رسول الله؟ قال انتم اصحاب - 00:10:20

واخواننا الذين لم يأتوا بعد فقالوا كيف تعرف من لم يأت بعد من امتك يا رسول الله؟ قال ارأيت فلو ان رجلا له خيل غر محجلة بين

ظهري خيل دهم بهر. الا يعرف خيله؟ قالوا بلى يا رسول - 00:10:40

الله قال فانهم يأتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض. الا ليزادن عن حوضي كما يزداد البعير الضال. اناديهم الا هلم.

الا هلم؟ فيقال انهم قد بدلوا هداك فاقول سحقا سحقا حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز عن الدراوردي وحدثنا اسحاق ابن

موسى - 00:11:00

حدثنا مع من حدثنا مالك جميعا عن العناء بن عبد الرحمن عن ابيه. عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خرج على

المقبرة فقال السلام عليكم. سلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون - 00:11:30

بمثل حديث اسماعيل ابن جعفر غيره ان حديث مالك فليزادن رجال عن حوضه باب تبليغ والحمد لله والصلاة والسلام على رسول

الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما. مسألة غسل الرجلين آآ ورد فيها خلاف بين اهل -

00:11:50

اهل السنة وغيرهم. وقد ذهب جمع من المبتدعة كالخوارج والرافضة. الى ان القدمين حقهما الى ان القدمين حقهما المسح ونقل هذا

القول عن بعض اهل السنة وقال ان المسلم مخير بين غسل القدم ومسحها - 00:12:20

والصحيح الصحيح الذي عليه عامة اهل السنة هو شبه اتفاق بينهم بين الاتفاق بين الائمة الاربعة ان قدمين حقهما الغسل ان القدمين

حقهما الغسل. وقد جاءت النصوص الكثيرة والصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان - 00:12:40

القدم تغسل وقد ساق الامام مسلم رحمه الله تعالى في هذا الباب احاديث تدل على هذا المعنى فساق حديث عبد الله ابن رضي الله

تعالى عنه قال ويل العراقيين من النار ويل الاعقاء من النار وويل من ويل لبطول الاقدام من النار. وهذا التواعد بهذا الويل دليل على ان

- 00:13:00

حقها الغسل حقها الغسل وانه لا يجوز ولا يكتفي المسلم بالمسح على القدمين مع قدرته على غسلهما. واما قراءة آآ قول تعالى

وارجلكم بالكسر فقد وجهها اهل العلم بتوجيهات التوجيه الاول انها خفضت للمجاورة والتوجيه الثاني - 00:13:20

انها خفضت الى انها خفضت اه وارجلكم وعطفت على الرأس اذا كانت القدم مستورة بالجورب او الخف وقيل القول الثالث ان هذا

حتى لا يبالغ في غسلها كما يبالغ في غسل سائر الاعضاء. فاذا فانزل الله فانزل الله منزلة الممسوح - 00:13:40

حتى يخفف في غسله ولا يتكلم في غسله وهذا التوجيه توجيه صحيح والتي جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم الى الذي جاء

عن احياء كثيرة عبد الله بن عمرو واحد عبد الله بن زيد وحديث ابي هريرة وحديث ابن عباس وحديث علي ابن ابي طالب وحديث

اسماء احاديث وعن ربيع احاديث وكذا كلها دلت - 00:14:00

على ان القدم تغسل على ان القدم تغسل ولا يكتفى بالمسح عليها. قال المسلم هنا حدثنا هارون بن سعيد الايلي ابو الطاهر واحمد بن

عيسى قالوا اخبرنا عبد الله بن وهب عن مكرم بكير عن ابيه عن سالم مولى شداد قال دخلت على عائشة زوج النبي صلى الله عليه

وسلم يوم توفي سعد - 00:14:20

الوقاس فتوضأ عند فقالت يا عبد الرحمن اسبغ الوضوء يقول ويل العقاب الى النار. هذا الحديث رواه مسلم والحديث اصله في

الصحيحين من حديث عن سعد بن وقاص من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص كما سيسوق مسلم بعد ذلك. وجاء ايضا من ابي

هريرة ان قال ويل للعقاب - 00:14:40

من النار ويل العقاب من النار. ولا شك ان هذا التواعد لا يكون الا على ترك واجب وترك فرض من فروط الوضوء. اذ لو كان المسح

يكفي يجزأ لما حصل الوعيد الشديد ولا امر النبي صلى الله عليه وسلم بغسل الاعقاب. ولم ينقل في حديث صحيح - 00:15:00

الزم ترك ترك قدميه ولم يغسلهما او اكتفى بالمسح عليهما. جاء في حديث ابن عباس انه غسل غسل رجله في نعليه. وجاء في حديث ابي طالب انه غسل شايقين علي وحمل هذا على انه يتجدد اي وضوء من لم يحدث. واذا كان لم يحدث جاز له ان يغسل قدميه في نعليه او يحمل - 00:15:20

انه اوصل الماء الى جميع عضوه الى جميع القدم وان كان داء القدم وان كان داخل النعل فانه يستطيع ان يغسلها وهي داخل نعله هذا حديث حديث سعد وقاص ثم ساق رضا من حديث آ عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه في حديث مخرج عن ابيه هذا فيه علة - 00:15:40

وعلمته ان مخرم لم يسئل ابيه. لكن مسلم ساقه من طريق اخر. ساقه من طريق محمد بن عبدالرحمن ان ابا عبد الله مولى شداد فانتبهت العلة التي ساقها في التي التي في هذا الحديث. فالصحيح ان الحديث صحيح وان علة مخرمة النبي صلى الله عليه وسلم قد انتفت وتلاشت لانه - 00:16:00

من طريق اخر صحيح فاكتفت فانتفت هذه العلة. قال هنا ايضا حدثنا زهير بن حرب حدثنا جرير وحدثنا اسحاق عن عن ابي يحيى عبد الله بن عمرو قال رجع وسلم من مكة للمدينة حتى اذا كنا بماء بالطريق تعجل قوم عند العصر فتوضأوا هذا - 00:16:20 في الصحيحين عن عبد الله بن عمرو يتوضأ وقد وراء اقدام تلوح قال ويل اعقاب من النار وويل اعقاب من النار الثلاثة اي انه اخبرهم ان هذا الفعل لا يجوز وان ترك العقد لا يجوز وهذا في الصحيحين كما ذكرت رواه البخاري ورواه مسلم.

وجاء ايضا من حديث ابي هريرة في الصحيحين كما - 00:16:40 لأنه تبقى ويل العقار من النار. يعني اذا جاء حديث ابي هريرة في مسلم اذا الحديث عبد الله بن عمرو في الصحيحين وحديث عائشة وابي هريرة في صحيح مسلم. حديث ابي هريرة - 00:17:00

معنا في اخر هذا الباب عن محمد ابن زياد عن هريرة ثم قال ويل اعقاب من النار وويل اعقاب من النار. وهذا يدل على الوعيد الشريف من ترك عقبيه ولم - 00:17:10

اه جاء من طريق بن ابي صالح عن ابيه وجاء من طريق محمد بن زيد عن ابيه. وفيه قال اسبغوا الوضوء يقول ويل الاعقاب من النار باب وجوب استيعاب جميع اجزاء محل الطهارة. ذكر هنا اه حديث سلمة بن شبيب حدثنا الحسن محمد بن اعين حد معقل عن ابي الزبير - 00:17:20

ان النبي صلى الله عليه انه رأى ان الجنة بن الخطاب رأى رجل توضأ فترك موضع ظفر على قدمه صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فاحسن الوضوء فان احسن وضوءك فرجع ثم صلى. هذا الحديث اعلم. اعل بعلمتين. العلة الاولى ان معقل ابن - 00:17:40

ان معقل ابن آ ان معقل الاشجعي الرابع عن ابي الزبير هذا احاديثه تشبه احاديث الهيعة فكان يأخذ احاديث الهيعة بها عن ابي زو يسقط ويسقط ابن ويسقط عبد الله بن الهيعة يسقطه فيحدث باحاديثه عن ابي الزبير. وقد جاء الحديث - 00:18:00

حي على جابر بهذا الاسناد. والعلة الثانية اذا الحديث هذا كما قال احمد احاديث تشبه احاديث ابن لحيعة اي انه يأخذ يحدث بها ويسقط للحي. العلة الثانية ان الحي جاء من طريق الاعمش عن عن ابي سفيان عن جابر من قول عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه. والصحيح - 00:18:20

ان هذا من قول عمر لا من قول النبي صلى الله عليه وسلم فلا يحفظ عنه وسلم في هذا فلا يحفظ هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وانما هو - 00:18:40

قول عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه واصح ما جاء في هذا الباب حديث خالد المعدان عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه رأى رجلا آ لم يصب رأى ضوءا ان الرجل توضأ وترك موضعا فامر ان يعيد الوضوء هذا اصح ما جاء في هذا الباب عند ابي داود من حديث الوليد - 00:18:50

بن سعد الخالد الوعدان عن رجل عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه رأى رجلا توضأ وترك موضع ظفر فامر ان يعيد الوضوء فامر ان يعيد الوضوء هذا اصح ما - 00:19:10

في الباب وجعلنا نسلم بن مالك رضي الله تعالى عن ابي داود ايضا واسناده واسناده معلى اي فيه ضعف. من ناحيتها ضعيف ومعناه صحيح معناه آآ ان من ترك موضع ظفر لم يرسله وجب عليه غسل ذلك العضو. فان استدركه وهو قريب من الماء غسل المكان الذي او غسل الموضع الذي الماء واكتفى - 00:19:20

اما اذا طال العهد وطال الوقت فانه يعيد الوضوء كاملا يعيد الوضوء كاملا من جديد. فامر ان ان يرجع فيحسن وضوءه ثم رجع فصلى. اه ذكر بعد ذلك خروج الخطايا من مع الماء من مع الماء. اه وفضل وفضل الوضوء وتكفير السيئات قد مر بنا - 00:19:40 قبل هذا لكن سيأتينا باذن الله زيادة في مسألة الغر والمحاجز الغر والتحجيل وما شابه ذاك ومتى والى اي مكان ينتهي موضع الوضوء وهل يزيد على محل الفضل ولا يزيد؟ سيأتينا ان شاء الله في الدرس القادم والله اعلم - 00:20:00